

يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق باذنك اني اتيتك تشاء الصراط
 مستقيما فان الله تعالى فصاروا عنه لفظ صلى الله عليه وآله يا عبادي كلمه فقال
 الامم هديتكم فاستهدوني اهدكم **واما** وصف الكتب والمصنفين فقد
 سمع منا في اشراك المذاهب ما يبين الله سبحانه وما في كتب المصنفه النبويه كتاب الفتح
 من صحيح مورث محمد بن البخاري ولكن هو وحده يقوم باصول العلم ولا يقوم
 بتمام المقصود للمتنوع في احوال العلم اذ لابد من معرفة احاديث اخرى وكلام
 اهل العلم في الامور التي يختص بها بعض العلماء في توراتهم فله هذه
 بما ييلفه من ذلك ومن اعلمه لم ترزه الا حيرة وضلاله كما قال النبي صلى الله عليه
 لا يبيد الاضراسي اول بيت التوراة والاجليل عند اليهود والنصارى فما اذا
 تعني عنهم فسئل الله العظيم ان يرزقنا الهدى والسداد ويغفر لنا ربنا
 ويغفر لنا ربنا لا يرزقنا فلو بنا هدايا هدايا وهدانا وهدانا من لادن رحمة
 انه هو الوهاب والمقدر العالمين **مسألة** فيمن اراد
 ان يعمل على قربة خيرة وان يعمل قراءة سمع ويكون هديته للمني صلى الله عليه
 واراد ايضا ان يحسن نفسه بقرائنه ليعلم القرآن ويكون ثوابه له فما اخذ
 عن ذلك **الجواب** بناء المساجد على القبور منهي عنه بالنصوص
 الثابتة عن النبي صلى الله عليه وآله وباتفاق المسلمين وقد صرح الائمة بان
 ذلك محرما لما روي مسلم في صحيحه عن جده عن عبد الله بن يحيى قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من كان قدامه
 كانوا يتخذون قبورا حسنا جده فاني اخاكم عن ذلك وذكر لحاديث
 كثيرة سمعناه ثم قال واما اتخاذها فذلك عام في قبور الانبياء والصالحين
 وغيرهم لكن خص قبور الانبياء والصالحين لانها هي التي يقصد اكثر الناس
 اتخاذها مساجد وذلك من اسباب الشرك كما في قوله تعالى ولا تدرن
 الحكيم الابه واما كانوا يعبدون القبر بغيره او رجعونه بقبره بغيره او نحو
 ذلك فيعرف وروى ابو داود في سننه عن القدر في قوله قال دخلت على النبي
 رضي فقلت لها يا امه الكشي في حق قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وصاحبه
 فكشفت لي عن ثلثة قبور لا يشركوا الا الله فيطوحون بطيحاء
 العرش احراروني على القبر مني من ذلك باتفاق العامة لما روي

هذا الحديث
 في سنن
 ابن ماجه

تحي

في صحيحه وسار اهل عن جابر بن عبد الله رضي قال في رسول الله صلى الله عليه
 ان يحضر القبر وان تقعد عليه وان يبنى عليه ولفظ الترمذي وصححه (٤٣)
 قال ابو بصير السجستاني ان يحضر القبر وان يبنى عليها وان يبنى
 عليها وفي لفظ النسائي في صحيحه رسول الله صلى الله عليه ان يبنى على القبر
 وان يزد عليها او يحضرها ويكتب عليها **وهذا** كله مما لا اعلم فيه في
 خلافا بين الائمة واما تنازعوا في تفسير القبر فحرف في الترمذي كالتشاي
 والامام احمد لانه في معنى شئ مما عليه وترهه ابو حنيفة كما تحصل في
 وكذا كان السلف كالمولود والشايع والعلماء والامراء لا يبنون مثله
 المساجد والانبية على القبور واما ذلك محدث في الاسلام وقد تنازع
 العلماء في اهدى المسبب عبادة دينية كالصلاة والصيام والقراءة فذهب
 ابي حنيفة واخره وغيرها انه يصل اليه والمشهور في مذهب الشافعي ومالك
 لا يصل اليه والتفقوا على وصول ثواب العبادات المالمه كالصلاة والصيام والقراءة
 والوقوف على الاعمال الصالحة مثل الوقوف على قبر يتعلم القرآن ويعلم او يتعلم
 حد يترى رسول الله صلى الله عليه ويعلمه ونحو ذلك واما القراءة عند القبر فبعض
 فالمنصوص عن ابي حنيفة وما لك كراهته ذلك وهو واحد في الرواية عن
 احمد والرواية الاخرى وهو قول بعض حنفية انه لا بأس بذلك وليس المشايخ
 نفسه رضي في هذه المسئلة ولا عن قدام اصحابه واما زعم بعض المتأخرين
 منهم انه يتفجع لسماع القرآن ولم يقل احد من العامة الكهنة ان القراءة
 عند القبر افضل من القراءة في البيت ولا قال احد منهم ان من وقف على من
 يقرا يهدي الى الميت افضل من وقف على مشغل عن يتعلم القرآن
 ويعلمه ودراسته بل هم متفقون على الوقوف على من يشتغل بتعلم القرآن
 وتعليمه ودراسته افضل من يقف على من يقرا او يهدي الى ميت سواء
 ان كانت الهدية الى النبي صلى الله عليه او الى غيره والاعانة على ذلك اعظم
 اعلا الواقع وهو اعظم في درجة النبي صلى الله عليه لانه قال صلى الله عليه
 من دعي الى هدي كان له من الاجر مثل اجور من تبعه من غير ان يقص من
 اجورهم شيئا فكلما اكثر في الناس من يعمل بما امر به النبي صلى الله عليه